E

الأمم المتحدة

الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1993/31*
7 January 1993
ARABIC
Original : ENGLISH

لجنة حقوق الانسان
الدورة التاسعة والاربعون
البند ١١ من جدول الاعمال المؤقت

زيادة تعزيز وتشجيع حقوق الإنسان والحريات الاساسية ، بما في ذلك مسالة برنامج واساليب عمل اللجنة

وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الانسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ

تقرير الامين العام المقدم وفقاً للفقرة ١٠ من قرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٣/٤٠

مقدمة

١ - اشارت لجنة حقوق الإنسان ، في قرارها ١٩٩٣/٤٠ المؤرخ في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ والمعنون "وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ" ، إلى مختلف قرارات الجمعية العامة التي تؤكد على "ما للترتيبات الإقليمية من قيمة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ" . وإذ وضعت اللجنة في اعتبارها انه "قد تم في مناطق أخرى وضع ترتيبات حكومية دولية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان" ، وإذ سلّمت "بالإسهام القيم

---

* اعيد إصدارها لاسباب فنية .

الذي يمكن أن تقدمه المؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية في ميدان حقوق الإنسان إلى مفهوم الترتيبات الإقليمية" ، وإذ أشارت إلى أنه "كان من المقرر عقد حلقة دراسية بشأن الترتيبات الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان ، في جاكرتا في نهاية عام ١٩٩١" ، فقد رجت من الأمين العام أن يكفل استمرار تدفق المواد الخاصة بحقوق الإنسان إلى مكتبة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، وشجعت جميع الدول الأعضاء في هذه المنظمة والأعضاء المنتسبين لها والأطراف الأخرى على الاستفادة الكاملة من مركز الإيداع التابع لها .

٢ - كما شجعت اللجنة مرة أخرى "الوكالات الانمائية للأمم المتحدة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ على تنسيق جهودها مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ لتعزيز جانب حقوق الإنسان في أنشطتها" . ورحبت "بتنظيم حلقات التدارس الإقليمية بشأن شتى قضايا حقوق الإنسان ، بما في ذلك المؤسسات والترتيبات الإقليمية والوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان ، التي عُقدت في منطقة آسيا والمحيط الهادئ" وشجعت جميع الدول في المنطقة "على أن تواصل النظر في إنشاء ترتيبات إقليمية من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان في المنطقة" . وفي هذا الصدد ، رجت اللجنة مرة أخرى من الأمين العام "أن ينظّم ، في حدود الموارد القائمة ، حلقة دراسية لمناقشة هذا الأمر في عام ١٩٩٣" .

٣ - وناشدت اللجنة "جميع الحكومات في منطقة آسيا والمحيط الهادئ أن تنظر في الاستفادة من الإمكانية التي تتيحها الأمم المتحدة لكي تنظم ، في إطار برنامج الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان ، دورات إعلامية و/أو تدريبية على الصعيد الوطني للموظفين الحكوميين المختصين بشأن تطبيق المعايير الدولية لحقوق الإنسان وخبرة الأجهزة الدولية ذات الصلة" . وشجعت أيضاً جميع الدول في المنطقة على "النظر في التصديق على شتى الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان أو الانضمام إليها" . ورجت من الأمين العام "التشاور على أوسع نطاق ممكن مع دول منطقة آسيا والمحيط الهادئ في تنفيذ هذا القرار" و"تقديم تقرير آخر إلى اللجنة في دورتها التاسعة والاربعين يتضمن معلومات حول التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار" . ويقدّم هذا التقرير استجابة لذلك الطلب . وترد في مرفق التقرير معلومات عن حالة تصديقات الدول الأعضاء في المنطقة .

أولا - التعاون مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

٤ - أشار مركز حقوق الانسان ، في رسالة مؤرخة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣ وموجهة إلى الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، إلى قرار

لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٣/٤٠ ، فاسترعى انتباهه إلى الفقرة ٣ من ذلك القرار التي تشجع فيها اللجنة جميع الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والأعضاء المنتسبين لها والأطراف الأخرى على الاستفادة الكاملة من مركز الإيداع التابع لهذه المنظمة فيما يتعلق بحقوق الإنسان . كما طُلب من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ أن تقدم تقييماً لجدوى وثائق حقوق الإنسان التي أرسلها إليها مركز حقوق الإنسان .

٥ - واستجابة لهذا الطلب ، قامت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بإبلاغ مركز حقوق الإنسان بأن "مواد حقوق الإنسان ، بما فيها مختلف الدراسات المتخصصة التي تتناول مواضيع محددة ، وسلاسل البحوث ، والكتيبات والوثائق التي تلقتها مكتبة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ من مركز حقوق الإنسان قد حُلّلت وأضيفت إلى قاعدة بيانات نظام المعلومات الببليوغرافية المعالَجة الكترونيا ، مما ييسر إتاحتها لأغراض توفير الخدمات المرجعية ونشر المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان على المستفيدين من هذه الخدمات في منطقة آسيا والمحيط الهادئ" . وأضاف نائب الأمين التنفيذي قائلاً إنه "نتيجة لذلك ، لاحظت مكتبة اللجنة حدوث تزايد ملحوظ في وعي وطلب المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان من قِبل الدارسين والطلاب والدبلوماسيين فضلاً عن موظفي الوكالات التابعة للأمم المتحدة . وكدعم لشعبة التنمية الاجتماعية التابعة للجنة والتي تضطلع بدور مركز التنسيق الاقليمي فيما يتعلق بقضايا حقوق الإنسان ، قامت مكتبة اللجنة بتوفير خدمات مرجعية بشأن مواضيع مثل حقوق المرأة ، وعمل الأطفال ، وإساءة معاملة الأطفال ، وبيع الأطفال ، والدعارة ، واللاجئين ، ومرض متلازمة نقص المناعة المكتسب/فيروس نقص المناعة البشري ، والحقوق المدنية ." .

٦ - وفي الرسالة نفسها ، أبلغ نائب الأمين التنفيذي مركز حقوق الإنسان بأن وجود قائمة مرجعية أو قائمة مبوبة مستوفاة بمقتنيات المركز الحالية هو أمر "سيساعد مكتبة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ إلى حد بعيد في إبقاء مجموعتها من المواد المتعلقة بحقوق الإنسان شاملة قدر الإمكان ." . وأضاف قائلاً إنه "سيلزم أيضاً توفير موارد إضافية من الموظفين والمعدات الحديثة لكي تكون المكتبة الوديعة قادرة على أن تلبي بصورة فعالة الطلب المتزايد على المعلومات المتصلة بحقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ ." .

٧ - وفي مذكرة شفوية مؤرخة في ٧ تموز/يوليه ١٩٩٣ قام مركز حقوق الإنسان بإبلاغ حكومة هونغ كونغ ، بوصفها عضوا منتسبا في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادىء ، بقرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٣/٤٠ . وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ أعلنت حكومة هونغ كونغ أن "هونغ كونغ ، بوصفها عضوا منتسبا في

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادىء" ، يسعدها الاشتراك في البرامج الهادفة إلى تعزيز فهم وتنفيذ معايير حقوق الإنسان من خلال الحلقات العملية والحلقات الدراسية والدورات الدراسية" كما طلبت الحكومة "أن يستمر إطلاعها على مواد حقوق الإنسان المتاحة في مكتبة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادىء .

ثانيا - المعلومات الواردة من الوكالات الانمائية التابعة للأمم المتحدة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ

٨ - أطلع مركز حقوق الإنسان الوكالات الانمائية التابعة للأمم المتحدة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ ، في رسالتين مؤرختين في ٢٨ تموز/يوليه و٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ، على الفقرات ذات الصلة لقرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٢/٤٠ وطلب من هذه الوكالات موافاته بأية مقترحات فيما يتصل بالانشطة التي قد تود الاضطلاع بها . وحتى ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ ، كان المركز قد تلقى ردوداً من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، وصندوق النقد الدولي .

ألف - مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

٩ - ذكر الأمين العام للأونكتاد ، في رسالته المؤرخة في ١٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢ ، أن تعزيز وحماية حقوق الإنسان ، على النطاقين الاقليمي والعالمي ، يتمشيان مع أنشطة الأونكتاد التي "تعالج جملة قضايا منها الإدارة الجيدة على المستوى الوطني ، وتخفيف الفقر ، والتعجيل في النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية في البلدان النامية على أساس قابل للإدامة على المدى الطويل ." .

١٠ - وشدد الأمين العام للأونكتاد على أن هذا الرأي يحظى بتأييد قوي من الدول الأعضاء . واستشهد بالوثيقة الختامية للدورة الثامنة للأونكتاد التي عُقدت في شباط/فبراير ١٩٩٢ في كرتاخينا دي إنديا‌س بكولومبيا: "وهناك أيضاً التقاء في الآراء حول الأهمية التي تمثلها بالنسبة للتنمية الأنظمة الديمقراطية القائمة على أساس الموافقة الشعبية وإمكانية المساءلة وعلى الحافز الذي يمكن لمراعاة حقوق الإنسان أن توفره للإبداع والابتكار والمبادرة ، بجعل جميع حقوق الإنسان - المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية - لا مجرد حتمية أخلاقية وإنما أيضاً عاملاً هاماً من أجل التنمية ." واختتم الأمين العام كلامه بأن أكد على أن أمانة الأونكتاد ستسترشد تماماً ، في متابعة الأنشطة التي تدخل في مجالات اختصاصها ، بهذا التلاقي في الآراء مع التسليم الكامل بعنصر حقوق الإنسان وتعزيزه .

باء - برنامج الأمم المتحدة الانمائي

١١ - قدم الموظف المسؤول عن شعبة العلاقات الخارجية في برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، في مذكرته المؤرخة في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، المساهمة التالية لإدراجها في هذا التقرير:

"عُقد اجتماع بين ممثلي مركز حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي في آب/أغسطس ١٩٩٢ من أجل مناقشة آلية لاستعراض وتحديد المشاريع التي يمكن تنفيذها بصورة مشتركة بين المركز وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي أو التي يمكن للبرنامج أن ينفذها كجزء من التمويل الذي يقدمه في إطار أرقام التخطيط الارشادية مع اضطلاع المركز بدور استشاري . ويقوم المركز أيضاً باستطلاع سبل إقامة صلات مع مختلف الوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة .

كما تم بحث الكيفية التي يمكن بها لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي أن يعمل مع مركز حقوق الإنسان من خلال المكاتب الميدانية التابعة للبرنامج . ويتابع المركز بحث فكرة أن يكون هناك موظف معني بحقوق الإنسان في البلدان التي ينفذ فيها المركز برامج كبيرة في مجال تقديم المساعدة التقنية . وقد تم الاتفاق على أن ينظر برنامج الأمم المتحدة الانمائي والمركز في إمكانية استيعاب هؤلاء الموظفين المعنيين بحقوق الإنسان ضمن مكاتب برنامج الأمم المتحدة الانمائي في البلدان المعنية .

كما سيتعاون برنامج الأمم المتحدة الانمائي والمركز في استكشاف تعزيز الصلات بين حقوق الإنسان والتنمية" .

جيم - صندوق النقد الدولي

١٢ - أبلغ الممثل التجاري الخاص ومدير صندوق النقد الدولي وكيل الأمين العام لشؤون حقوق الإنسان ، في رسالة مؤرخة في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، أن الصندوق لم يتخذ أي إجراء فيما يتصل بتنفيذ القرار ٤٠/١٩٩٢ . وذكر أن مضمون هذا القرار لا يتناول مسائل تندرج ضمن مسؤوليات الصندوق .

ثالثا - التشاور مع بلدان منطقة آسيا والمحيط الهادئ

ألف - آراء دول منطقة آسيا والمحيط الهادئ والأمم المتحدة بشأن تنفيذ قرار لجنة حقوق الإنسان ٤٠/١٩٩٢

١٣ - استرعى مركز حقوق الانسان التابع للأمم المتحدة اهتمام الحكومات ، في مذكرة شفوية مؤرخة في ٣ تموز/يوليه ١٩٩٢ ، إلى الفقرات ذات الصلة لقرار لجنة حقوق

الإنسان ١٩٩٣/٤٠ وطلب منها موافاته بآرائها بشأن تنفيذ القرار . وقد تلقى المركز حتى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ ردودا من بروني دار السلام والصين .

بروني دار السلام

١٤ - أعربت حكومة بروني دار السلام في ردها المؤرخ في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٣ عن رغبتها في "إعادة تأكيد احترامها الكامل لحماية وتعزيز حقوق الإنسان" . كما أعربت عن رأي مفاده أن "أية ترتيبات أو آلية لتنفيذ هذه الأهداف يجب أن تأخذ في الاعتبار وتراعي على النحو الواجب مبادئ السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول" .

١٥ - وأعربت الحكومة كذلك عن رأي مفاده أنه "فيما يتعلق باقتراح وضع ترتيبات إقليمية في ميدان حقوق الإنسان ، لا توجد حتى الآن حاجة أو ضرورة لمثل هذه الترتيبات . واعتبرت الحكومة كذلك أن الآليات القائمة التي تنفذ عادة من خلال لجنة حقوق الإنسان نفسها تعتبر كافية لهذه الأغراض" .

الصين

١٦ - لاحظت حكومة جمهورية الصين الشعبية ، في ردها المؤرخ في ٢٨ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٣ ، أن "التمتع الكامل بحقوق الإنسان يشكل منذ أمد بعيد مثالا من المثل التي تتوق إليها البشرية . ويقوم كل بلد من البلدان ببذل جهود ذاتية لتعزيز التمتع العام بحقوق الإنسان . وتعتبر الحكومة الصينية أن الآراء المختلفة لمختلف البلدان بشأن حقوق الإنسان وخياراتها فيما يتعلق بالتدابير الرامية إلى حماية هذه الحقوق على ضوء ظروف كل بلد منها وسماته الخاصة يجب أن تكون موضع اعتراف واحترام . إذ إن نمط ضمانات حقوق الإنسان الذي يتطور في أية منطقة واحدة لن يكون مناسبا إلا لتلك المنطقة ومن ثم فإنه لا يمكن أن يعامل كنموذج يتعين فرضه على بلدان ومناطق أخرى" .

١٧ - واختتمت الحكومة الصينية كلامها بقولها إن "لمنطقة آسيا خصائصها الذاتية . ومن ثم فإنه لا ينبغي لهذه المنطقة ولا يمكن لها أن تقلد تقليدا أعمى الآليات الإقليمية لحماية حقوق الإنسان المعتمدة في مناطق أخرى . ويمكن للبلدان الآسيوية ، من خلال زيادة الاتصالات والتبادلات ، أن تعزز التفاهم المتبادل فيما بينها وأن تعمل معا ، رهنا بمقتضيات المساواة والاحترام المتبادل وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى ، على استكشاف آثار زيادة التعاون الدولي وقنواته في مجال حقوق الإنسان ، بغية المساهمة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في المنطقة" .

باء - الاتصالات بين بلدان منطقة آسيا والمحيط الهادئ والأمم المتحدة

١٨ - قامت الأمم المتحدة ، من خلال مركز حقوق الإنسان التابع لها ، بمواصلة وتعزيز اتصالاتها وتعاونها في ميدان حقوق الإنسان مع بلدان منطقة آسيا والمحيط الهادئ . وقد تطور هذا التعاون من خلال الاضطلاع بانشطة في إطار برنامج الأمم المتحدة لتقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية .

منغوليا

١٩ - بدأ في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ تنفيذ برنامج تعاون لمساعدة السلطات المنغولية في عملية التحول نحو الديمقراطية . وينطوي البرنامج على إسداء المشورة بشأن صياغة الأحكام الدستورية لضمان اتساقها مع القواعد الدولية لحقوق الإنسان والمساعدة في إنشاء وحدة توثيق ومكتبة لمواد حقوق الإنسان تابعة للبرلمان المنغولي . وتشتمل العناصر الأخرى على توفير التدريب في مجال حقوق الإنسان لصالح موظفي الحكومة ومختلف المنظمات الحكومية وغير الحكومية المعنية بقضايا حقوق الإنسان فضلا عن المساعدة في نشر مجموعة من صكوك حقوق الإنسان المترجمة إلى اللغة المنغولية . وقد تمت طباعة ٠٠٠ ١٠ نسخة من هذه المجموعة في أواخر عام ١٩٩٢ وسيتم نشرها على نطاق واسع .

٢٠ - وتم في عام ١٩٩٢ تنفيذ عدة جوانب أخرى من جوانب مشروع تقديم المساعدة التقنية لمنغوليا . ومنحت زمالة دراسية في مجال القانون المقارن . ووافق مركز حقوق الإنسان مؤخرا على طلب من حكومة منغوليا لاستطلاع إمكانية تقديم أشكال محددة من المساعدة فيما يتصل بالإصلاح القضائي . وفي أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، أوفد مركز حقوق الإنسان خبيرا إلى منغوليا في بعثة لتقييم الاحتياجات . وسيشكل تقرير هذه البعثة الأساس لوضع مشروع فرعي مفصل يتم تنفيذه بالتشاور مع حكومة منغوليا .

نيبال

٢١ - قدم مركز حقوق الإنسان في عام ١٩٩٢ مساعدة مالية لتيسير ترجمة ونشر مجموعة الصكوك الدولية لحقوق الإنسان إلى اللغة النيبالية .

جمهورية ايران الإسلامية

٢٢ - استجابة لطلب من حكومة جمهورية ايران الإسلامية ، قام مركز حقوق الإنسان في آب/أغسطس ١٩٩٢ بتنظيم دورة تدريبية بشأن إعداد التقارير التي تقدم إلى مختلف اللجان المنشأة بموجب الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي دخل هذا البلد طرفا فيها . وقد حضر هذه الدورة مسؤولون من وزارات العدل والخارجية والعمل والصحة والداخلية فضلا عن أساتذة جامعيين وباحثين وطلاب من مختلف المؤسسات الأكاديمية .

اندونيسيا

٢٣ - عملا بقرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٣/٤٠ ، يقوم مركز حقوق الإنسان ، بالتعاون مع حكومة اندونيسيا ، بتنظيم حلقة تدارس لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ بشأن قضايا حقوق الإنسان: المؤسسات الوطنية والترتيبات الإقليمية . وستعقد حلقة التدارس هذه في جاكرتا في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ . وستبحث هذه الحلقة جملة أمور منها مسألة المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان فضلا عن الجوانب المتصلة بإنشاء هياكل أساسية على المستوى الإقليمي أو دون الإقليمي .

المرفق

حالة تصديقات دول منطقة آسيا والمحيط الهادئ
على الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان
(في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٣)

ملاحظة ايضاحية

يتضمن هذا المرفق حالة تصديقات الدول الاطراف في منطقة آسيا والمحيط الهادئ على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان الواردة أدناه:

١ - العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .
٢ - العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية .
٣ - البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية .
٤ - البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الهادف الى إلغاء عقوبة الاعدام .
٥ - الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري .
٦ - الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها .
٧ - اتفاقية منع جريمة إبادة الاجناس والمعاقبة عليها .
٨ - اتفاقية حقوق الطفل .
٩ - اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة .
١٠ - اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة .
١١ - اتفاقية جنسية المرأة المتزوجة .
١٢ - اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاانسانية أو المهينة .
١٣ - الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين .
١٤ - البروتوكول المتعلق بمركز اللاجئين .
١٥ - الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم .

الدول	التصديقات														
	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥
الاردن	×	×			×	×	×	×	×	×	×		×		
استراليا	×	×	×	×	×		×	×	×	×	×	×	×	×	
اسرائيل	×	×			×		×	×	×	×	×	×	×	×	
افغانستان	×	×			×	×	×			×		×			
الامارات العربية المتحدة					×	×									
اندونيسيا								×	×	×					
إيران (جمهورية - الإسلامية)	×	×			×	×	×						×	×	
بابوا غينيا الجديدة					×		×			×			×	×	
باكستان					×	×	×	×		×					
البحرين					×	×	×	×							
بروني دار السلام															
بنغلاديش					×	×		×	×						
بوتان								×	×						
تايلند								×	×	×					
توفالو													×	×	
تونغا					×		×								
جزر سليمان	×				×					×					
جزر مارشال															
الجمهورية العربية السورية	×	×			×	×	×								
جمهورية كوريا	×	×(١)	×		×		×	×	×	×					
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	×	×					×	×							
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية					×	×	×	×	×	×					
ساموا													×		

الدول	التصديقات														
	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥
سري لانكا	×	×(أ)		×	×	×	×	×		×					
سنغافورة											×				
الصين					×	×	×	×	×			×	×	×	
العراق	×	×			×	×	×		×						
عمان						×									
فانواتو															
الفلبين	×	×(أ)	×		×	×	×	×	×	×		×	×	×	
فيجي					×		×			×	×			×	
فييت نام	×	×			×	×	×	×	×						
قطر					×	×									
كريباتي															
كمبوديا	×	×			×	×	×		×						
الكويت					×	×		×							
لبنان	×	×			×		×	×		×					
ماليزيا											×				
ملديف					×	×	×	×							
المملكة العربية السعودية							×	×							
منغوليا	×	×	×		×	×	×	×	×	×					
ميانمار							×	×							
ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)															
ناورو															
نيبال	×	×	×		×	×	×	×	×	×		×			
نيوزيلندا	×	×(أ)	×	×	×		×		×	×	×	×(ب)	×	×	
الهند	×	×			×	×	×			×					
اليابان	×	×							×	×			×	×	
اليمن	×	×			×	×(ج)	×	×	×	×		×	×(ج)	×(ج)	
عدد الدول الأطراف	٢١	٣٠	٦	٢	٣١	٣٣	٢٩	٢٤	٢٠	٣٠	٨	٨	١٣	١١	صفر

حواشي المرفق

(أ) إعلان يعترف بصلاحيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بموجب المادة ٤١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية .

(ب) إعلان يعترف بصلاحيات لجنة مناهضة التعذيب بموجب المادتين ٢١ و٢٢ من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاانسانية أو المهينة .

(ج) عمليات التصديق أو الانضمام أو الموافقة أو الإشعار أو قبول الخلافة أو التوقيع النهائي من طرف جمهورية اليمن سابقا فقط .

- - - - -